

وزارة التجارة والصناعة

قرار وزاري رقم (167) لسنة 2023

بشأن لجنة الضبطية القضائية الخاصة بمنح وتجديد

صفة الضبطية القضائية لموظفي وزارة التجارة

والصناعة

وزير التجارة والصناعة

بعد الاطلاع على:

- قانون الإجراءات والمحاکمات الجزائية رقم (17) لسنة 1960

وتعديلاته،

- والقانون رقم (10) لسنة 1979 بشأن الإشراف على التجار في

السلع والخدمات والأعمال الحرفية وتحديد أسعار بعضها والمعدل

بالقانون رقم (117) لسنة 2013 ولائحته التنفيذية،

- والمرسوم بقانون رقم (23) لسنة 1980 بشأن الإشراف والرقابة

على المعادن الثمينة والأحجار ذات القيمة المعدل بالقانون رقم (25)

لسنة 1995 ولائحته التنفيذية،

- والمرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بإصدار قانون التجارة

والقوانين المعدلة له،

- والقانون رقم (2) لسنة 1995 بشأن البيع بالأسعار المخفضة

والدعاية والترويج للسلع والخدمات،

- والقانون رقم (56) لسنة 1996 بشأن إصدار قانون الصناعة

ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (106) لسنة 2013 بشأن مكافحة عمليات غسل

الأموال وتمويل الإرهاب ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (111) لسنة 2013 بشأن تنظيم تراخيص المحلات

التجارية وتعديلاته ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (116) لسنة 2013 بشأن تشجيع الاستثمار

المباشر في دولة الكويت ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (39) لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك ولائحته

التنفيذية،

- والقانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته

ولائحته التنفيذية،

- والقانون رقم (20) لسنة 2019 بإصدار القانون (النظام) الموحد

لمكافحة الغش التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية،

- والقانون (103) لسنة 2019 بشأن مزاولة مهنة مراقبة الحسابات

ولائحته التنفيذية،

- والقانون (72) لسنة 2022 بشأن حماية المنافسة ولائحته

التنفيذية،

- على المرسوم رقم (191) لسنة 2015 بشأن تنظيم وزارة التجارة

والصناعة،

- والقرار الوزاري رقم (27) لسنة 2015 بإصدار اللائحة التنفيذية

- للقانون رقم (39) لسنة 2014 بشأن حماية المستهلك تعديلاته،
 - والقرار الوزاري رقم (271) لسنة 2019 بشأن الأحكام المنظمة لمنح وتجديد صفة الضبطية القضائية،
 - والقرار الوزاري رقم (183) لسنة 2020 بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2019 لموظفي وزارة التجارة والصناعة،
 - والقرار الوزاري رقم (106) لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون (النظام) الموحد لمكافحة الغش التجاري لدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية بالقانون رقم (20) لسنة 2019،
 - وما عرضه وكيل الوزارة،
 - وبناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة.

قرر

مادة أولى

يلغى القرار الوزاري رقم (183) لسنة 2020 بشأن تعديل القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2019 بشأن الأحكام المنظمة لمنح وتجديد صفة الضبطية القضائية لموظفي وزارة التجارة والصناعة.

مادة ثانية

يتم تعديل المادة الثالثة من القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2019 بشأن الأحكام المنظمة لمنح وتجديد صفة الضبطية القضائية لموظفي وزارة التجارة والصناعة، وتصيح على النحو التالي:

تشكل لجنة تسمى (لجنة شئون الضبطية القضائية) برئاسة السيد/ الوكيل المساعد لشؤون الرقابة وحماية المستهلك وعضوية كل من:

- مدير إدارة الرقابة التجارية
 - مدير إدارة الدراسات القانونية
 - مدير إدارة التطوير الإداري والتدريب
 - مدير إدارة الشؤون الإدارية
 - مدير إدارة التدقيق والتفتيش
 - ممثل عن قطاع الرقابة وحماية المستهلك
 - رئيس قسم المتابعة (إدارة مكتب وكيل الوزارة) عضواً ومقرراً

مادة ثالثة

يستمر العمل بأحكام القرار الوزاري رقم (271) لسنة 2019 بشأن الأحكام المنظمة لمنح وتجديد صفة الضبطية القضائية لموظفي وزارة التجارة والصناعة، فيما عدا ما ورد بهذا القرار.

مادة رابعة

تكون مدة عمل اللجنة سنة ميلادية تبدأ من تاريخ صدور القرار قابلة للتجديد بقرار وزاري.

مادة خامسة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وعلى الجهات المختصة - كل فيما يخصه - تنفيذه ونشره في الجريدة الرسمية.

وزير التجارة والصناعة

ووزير الدولة لشئون الشباب

محمد عثمان العيبان

صدر في: 28 ربيع الآخر 1445هـ

الموافق: 12 نوفمبر 2023م